رسائل عالم محمد بن حمزة الآيديني المتوفى بعد سنة ١١٢١هـ

(المصحف إذا بلي، صباحك خير أولسون، نظر الذمية إلى المسلمة)

إعداد

م.م خالد معروف لفته الجنابي

كلية الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة

MM Khaled al-Janabi, known gesture

khml45@yahoo.com

Research Summary

In the name of Allah, the gracious, the Merciful

Praise Be to Allah, Lord of the Worlds, and Prayer and Peace be upon Muhammad and his family and companions ,

1. If the paper of Quran has become old and ragged some scientists do not May be burned, but he will be buried on, it is most likely a be burned; because Othman bin Affan burned some copies of Quran and did not denyed to him.
2. The say of the common after greeting in Turkish language "Sabahak Olson" considered increasing to the Sunnah and it is novelty.
3. The sight of Thimyya to Muslim women is like the sight of Muslim women each to other as the opinion of some Foqaha. Other said this is forbidden, because they describe the muslem women to the men, and the say is the preponderant.

الملخص:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وعلى إله وصحبه اجمعين

اما بعد:

١- الرسالة الأولى: المصحف اذا بلي : المصحف من الصحف، وهو القرآن الكريم، إذا صار خلقا وبلي اختلف فيه فقهاء الحنفية فقال بعضهم: يحرق ويوضع في الماء الجاري وقال البعض الاخر: لا يجوز حرقه، وانما يدفن بشرط ان يلحد له؛ لأن الاولياء والصالحين يدفنون وهذا لا يخل بتعظيم كلام الله، والارجح جواز حرقه؛ لان عثمان –رضي الله عنه–أحرق المصاحف المنسوخة ولم ينكر عليه، وفائدة الخلاف نخرج بنتيجة هي: الحفاظ على كتاب الله من الاستهانة به ومعرفة كيفية التعامل مع المصحف اذا بلي .

٢- الرسالة الثانية : قول العوام بالتركية صباحك خير اولسون ،واما قول العوام بعد السلام باللغة التركية صباحك اولسون زيادة على ما وردت به السنة فهو بدعة؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال:(وسلام على عباده الذين اصطفى) النمل الآية:(٥٩).وقد رد الصحابي الجليل عبدالله ابن عباس (رضي الله عنه) على من زاد على : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: فليكفف على البركة ؛لانها السنة ، وما خالفها فو بدعة كقول العرب في الجالية : انعم صباحك، وغيرها من الاقوال المخالفة للسنة ، علما انها تحية اهل الجنة .

٣- الرسالة الثالثة: نظر الذمية الى المسلمة، قال بعض العلماء: كنظر المسلمة الى المسلمة، وقال الاخر: لا يجوز ان تتجرد امام الذمية او المشركة ؛ لأنها تصف عند الرجال، وهذا مخالف للشريعة الإسلامية للحفاظ على المسلمات ، الا ان تكون أمةً لها ، وكان امير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يمنع ذلك.

العدد
الثالث
عشر
٢٠١٦

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي شرح صدر من أراد به خيرا للتفقه في الدين، وأعز العلم ورفع أهله العاملين به المتقين، فسبحانه من إله، من توكل عليه كان من الفائزين، أحمده وأشكره على نعم لا تحصى وإياه أستعين، وأستغفره وأتوب إليه إنه يحب التوابين والمستغفرين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في العالمين، وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله الأمين، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، صلى الله تعالى عليه وعلى آله الطاهرين، وعلى أصحابه نجوم الدين، الذين جاهدوا في الله حق جهاده وبذلوا نفوسهم وأموالهم حتى أقاموا دينه وتمسكوا بحبله المتين، وعلى تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليما.

اما بعد:

فأن معرفة أحكام الدين من أشرف المناصب وأعلاها، والتفقه في دين الله من أنفع المكاسب وأزكاها، فحوادث العباد مردودة إلى استنباط خواطر العلماء ومداركهم، مربوطة بإصابة ضمائر الفقهاء قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ (النساء: ٨٣)، وكفى العالم شرفاً أن يُحشر يوم النشور مغفوراً، ويُرى سعيه الجميل في العقبى مشكوراً قال ﷺ: «يبعث الله تعالى العباد يوم القيامة، ثم يبعث العلماء، ثم يقول: يا معشر العلماء إني لم أضع علمي فيكم إلا لعلمي بكم ولم أضع علمي فيكم لأعذبكم، اذهبوا فقد غفرت لكم»[1]، وحث النبي ﷺ على التفقه في الدين فقال: «مَنْ

(١) اخرجه الطبراني في معجمه: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، باب من اسمه عبدالله، (٣٠٢/٤) برقم (٤٢٦٤)، وقال الهيثمي في معجمه:(رَوَاهُ= الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، ت حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، باب في فضل العلماء ومجالستهم، (١٢٦/١)، برقم(٥٢٨).

يرِدِ اللهُ بِهِ خيرًا يفقهْهُ في الدِّينِ»[١]،وكان أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم صابرين على التعلم والتفقه في الدين، ولذلك صاروا مقتدى للعالمين، فحفظوا رضوان الله عليهم ما نشر رسول الله ﷺ من درر الآثار، وبرع في هذا المجال افذاذ على مختلف العصور فقاموا بتدوين الفقه الإسلامي والاجتهاد فيه، ومنهم الامام الفاضل عالم محمد بن حمزة الايدني، الذي لديه التآليف الكثيرة فيه، وقد ذكرت قسماً منها في مؤلفاته، ومن المسلّمَ به ان تحقيق ونشر تراث الامة الإسلامية جانب مهم،وعلى طلبة العلم الاهتمام به واظهاره من ظلمة الرفوف التي بقي عليها طيلة قرون ؛ لكي يرى النور ويستفاد منه،والله ولي التوفيق.

واما سبب اختياري للموضوع فيتلخص في النقاط الاتية:

١. أهمية محتويات الرسائل التي تشمل أحكاما فقهية كثيرة متفرقة ومهمة.
٢. مصادره العلمية التي تعد من المصادر المهمة في الفقه الحنفي وخاصة أنه نقل أكثر أقوال أئمة وفقهاء المذهب.
٣. أسلوبه الرصين الذي يمتاز به عن غيره في نسبة الأحكام إلى مصادرها، والآراء إلى أصحابها بأمانة ودقة.
٤. اهتمام العلماء به وحاجتهم إليه.
٥. حرصاً مني على نشر تراث هذه الامة العظيمة الذي تكتنز به رفوف المتاحف طيلة قرون.

وقد اتبعت في تحقيق الكتاب خطة تمثلت بتقسيم البحث إلى اربعة مطالب:

١. المطلب الأول: قسم الدراسة للمؤلِف والمؤَلف.
٢. المطلب الثاني: منهجي في التحقيق.
٣. المطلب الثالث: النسخ الخطية ومصوراتها.
٤. المطلب الرابع: فهو نص الرسائل من أوله مبتدأً برسالة المصحف اذا بلي إلى نهاية رسالة نظر الذمية الى المسلمة، محققاً تحقيقاً علمياً، ثم ختمت ذلك بفهرس الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة، والأعلام، والكتب، والأماكن والأنهار.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ت محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية، بإضافة ترقيم، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ:(لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق)، (٩/ ١٠١)، برقم(٧٣١٢)

المطلب الأول: حياة المؤلف ويتضمن:

المسألة الأولى: اسمه ونسبه

المسألة الثانية: ولادته ونشأته ووفاته.

المسألة الثالثة: مؤلفاته.

المسألة الرابعة: اسم المخطوط وتوثيق نسبته للمؤلف.

المسألة الخامسة: الرموز التي استخدمها الإمام عالم محمد بن حمزة.

المطلب الثاني: منهجي في التحقيق ويتضمن ما يأتي:

المسألة الأولى: الخطوات التي اتبعتها في التحقيق.

المسألة الثانية: الرموز المستخدمة في التحقيق.

المسألة الثالثة: وصف النسخ الخطية.

وأخيرا اختم بما ختم به ابن القيم مقدمة كتابه طريق الهجرتين: (فيا أيها القارئ له والناظر فيه، هذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقة إليك، وهذا فهمه وعقله معروض عليك، لك غنمه وعلى مؤلفه غرمه، ولك ثمرته وعليه عائدته، فان عدم منك حمدا وشكرا فلا يعدم منك عذرا، وإن أبيت إلا الملام فبابه مفتوح، وقد استأثر الله بالثناء وبالحمد وولى الملامة الرجلا، والله المسؤول أن يجعله لوجهه خالصاً وينفع به مؤلفه وقارئه وكاتبه في الدنيا والآخرة إنه سميع الدعاء وأهل الرجاء وهو حسبنا ونعم الوكيل [١].

وأخيرا أسأل الله تعالى أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم إنه سميع مجيب الدعاء.

(١) طريق الهجرتين وباب السعادتين: لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي الشهير بإبن قيم الجوزية، ت: عمر بن محمود أبو عمر، الدار السلفية، القاهرة، مصر، ط٢، ١٤١٤هـ، (٢١).

القسم الدراسي

المطلب الاول: حياة المؤلف ويتضمن:

المسالة الاولى: اسمه ونسبه

هو: العالم الجليل عَالم مُحَمَّد بن حَمْزَة الْمَعْرُوف بحاجي أمير زَاده، الآيدينى ينسب:(إلى مدينة وولاية آيدين التركية)، الْحَنَفِيّ الْمُفْتى بها ،اشتهر ب:كوزل حصاري فقيه، متكلم.وهناك غيره اشتهر بامير زاده وهو:بليغ البرسوى – اسماعيل بن السَّيِّد ابراهيم بليغ البرسوى * الْحَنَفِيّ الْمَعْرُوف بشاهين امير زَاده توفى سنة ١١٤٢ هـ لَهُ سر كذشت نامه منظومة تركية[١].

المسالة الثانية: ولادته ونشأته ووفاته

لم تذكر كتب التراجم عن تاريخ ولادته بالرغم من كثرة مؤلفاته، وانما فقطَّ ذكروا انه ولد في مدينة آيدين التركية ونشأ بها وأصبح مفتيها في زمن الدولة العثمانية، أما تاريخ وفاته فهو موضع خلاف بين المؤرخين فقيل: توفي سنة.: ١٠١٠ هـ، وقيل ١٢٠٤هـ، وقيل:١١١٦هـ – وقيل بعد سنة (١١٢١هـ)[٢] وانا ارجح هذا ؛ لأنه مذكور في اغلب رسائله انه اكمل الرسالة سنة ١١٢١هـ.

المسالة الثالثة: مؤلفاته.

لقد كان للإمام عالم محمد بن حمزة كتب ومؤلفات جليلة القدر، عظيمة النفع، والمتتبع لحقل المخطوطات في المكتبات العربية والعالمية يجد أن كتبه موجودة، لا تزال منها حبيسة الإدراج لم تبصر النور بعد، وفي هذه المسألة أقف على بعض ما وجدته من كتبه وبعض رسائله وهي:

١. رسالة في أحكام الجمعة وكتاب في أزهار التنزيل فِي التَّفْسير، لا زال مخطوطا. رسالة في الطَّلاَق لا يزال مخطوط. رسالة في الْقدر الْمسنون فِي اللحى، لا يزال مخطوط.
٢. رسالة في حرمة اخذ الزكاة لطالب العلم.
٣. رسالة في أحكام الشهيد.
٤. رسالة فيما يحرم ويحل أكله من الطعام.

---

(١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، (١/ ٢٢٠)، ومعجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى – بيروت، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، (٩/ ٢٧١).

(٢) ينظر: هدية العارفين (٢/ ٣٤٦)، ومعجم المؤلفين:(٩/ ٢٧١).

٥. رسالة في أن الكفار مؤبدون في النار.

٦. رسالة بالدود في الطعام.

٧. رسالة في حق الشهيد.

٨. رسالة في قدر ما يقرأ في صلاه التراويح.

٩. رِسَالَة فِي الزَّكَاة.[١]

١٠. ولديه غيرها من الرسائل، وهذه الرسائل اغلبها موجود في جامعة الملك سعود على شكل مخطوط.

المسالة الرابعة: اسم المخطوط وتوثيق نسبته للمؤلف:

١. جاء عنوان الرسائل في نسختي المخطوط هكذا.

٢. كل كتب الفهارس والتراجم مثل:(هدية العارفين، ومعجم المؤلفين) ذكرت الرسائل بهذا الاسم، ولم تختلف في نسبتها الى مؤلفها.

المسالة الخامسة: منهج الإمام عالم محمد بن حمزة:

جرى الإمام عالم محمد بن حمزة في رسائله مجرى من سبقه من الفقهاء والعلماء، ك(محمود بن عبد العزيز ابن مازة في المحيط البرهاني، وقاضي خان في فتاويه، وعلي بن ابي بكر المرغيناني، وغيرهم من العلماء، وإن لم ينص على منهجه في المخطوطة، فقد جمع مسائل المبسوط والجامعين والسيرين، والزيادات، والحق بهما مسائل النوادر والفتاوى والواقعات، وضم إليها ما استفاده من مشايخ زمانه.

المسالة السادسة: الرموز التي اعتمدها الإمام عالم محمد بن حمزة.

لم يستخدم الامام عالم محمد سوى رمز واحد في هذه الرسائل وهو:

١- (فح)[٢].

---

(١) هدية العارفين:(٢/٣٤٦)، ومعجم المؤلفين: (٩/٢٧١).

(٢) فح رمز: لفوائد أبي حفص الكبير احمد بن حفص البخاري من تلاميذ محمد بن الحسن وهو والد محمد المكنى بابي حفص الصغير (ت٢٦٤هـ)، انتهت إليهما رياسة المذهب فيما وراء النهر، ولد سنة ١٥٠ هـ، وتوفي سنة ٢١٧ ه، ورمزه مذكور في رموز الحنفية. ينظر: سير علام النبلاء، شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَازالذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة ١٤٢٧ هـ.:(٨/٣١٣)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي:(١/٦٧)، و (١/١٦٦)، وتاج التراجم: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم – دمشق، ط ١: ١٤١٣ هـ -: (١/٩٤)، وكشف الظنون:(٢/١٢١٩)، و(٢/١٦٠٦)، وهدية العارفين:(٢/١٧).

المطلب الثاني: منهجي في التحقيق، ويتضمن ما يأتي:

المسالة الاولى: الخطوات التي اتبعتها في التحقيق:

١- كتبت النسخة(أ) واعتبرتها الاصل، وقابلتها مع النسخة (ب) واثبت ما وجدته من اختلاف بين النسختين من زيادة ونقص، ولم التزم بإثبات عبارة النسخة (أ) التي اعتمدتها النسخة الأصل بل ربما رجحت ما وجدته في النسخة (ب) وحسب ما يقتضيه السياق.

٢- أثبَتُّ رؤوس الموضوعات بخط اسود غامق وبحجم أكبر لكي يسهل التمييز بينهما، وبين الجمل.

الآيات القرآنية:

أ-عزوت الآيات القرآنية إلى أماكنها فنسبت كل آية إلى سورتها وتسلسلها بين الآيات، وجعلتها مطابقة للرسم العثماني.

ب-استشهدت ببعض الآيات في الهامش عند مناقشتي لبعض المسائل.

٣- خرجت الأحاديث النبوية مع مراعاة ما يلي:

أ إذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بعزوه إليهما أو إلى احدهما، وإذا كان في غير الصحيحين خرجته من كتب السنة المشهورة، وبينت درجته معتمدا على أقوال من حكم عليه من علماء الحديث، إلا ما لم أقف عليه في كتب الرواية.

ب - في التخريج: ذكرت اسم الكتاب، ثم لفظ الحديث إذا ورد بلفظ آخر، ثم أسم الكتاب، والباب، والجزء والصفحة،ثم رقم الحديث.

ج-إذا وجدت الحديث بألفاظ مختلفة، كتبت الحديث في الهامش، وأشرت إليه أنه أخرجه بلفظ.

د-استشهدت ببعض الأحاديث الشريفة في الهامش عند مناقشتي لبعض المسائل، مع تخريج الحديث، وبيان حكم علماء الحديث عليه إن وجد.

هـ-اذا اشار المؤلف الى الحديث الشريف ولم يكتبه في المتن خرجته في الهامش وبيان حكم العلماء عليه.

٤- اثبتُ ما وجدته مكتوباً في حواشي المخطوط من سقط في المتن من دون الإشارة إلى ذلك في الهامش؛ وذلك لانها استدراكات على المتن.

٥- قمت بالتعريف بالمصطلحات والكلمات الغريبة التي تحتاج إلى تعريف مستعينا بكتب اللغة والغريب، مع شرح بعض العبارات

٦- احلتُ كُلَ مسألة من مسائل المخطوط إلى المصادر الأساسية التي أخذ منها المؤلف مباشرةً، وأثبتُ بعض نصوصها في الهامش، وإذا لم أجدها كتبت لم أقف عليه، وينظر المصدر كذا.

٧- تطرقتُ إلى حياة المؤلف بشكل مختصر؛ لأن المؤلف لم يُكْتَب عنه في كتب الترجمة إلا ما تم ذكره.

٩- وضعت فهرسا للموضوعات، والآيات، والأحاديث، والأعلام.

المسالة الثانية: الرموز المستخدمة في التحقيق:

١-(أ) هي النسخة المخطوط جامعة الملك سعود/الرياض-المملكة العربية السعودية.

٢-(ب) هي النسخة المخطوط-جامعة الملك سعود-الرياض-المملكة العربية السعودية.

٣-القوسان المزهران للآيات القرآنية.

٤-القوسان الصغيران ﴿ ﴾ للأحاديث النبوية الشريفة.

٥-القوسان المعقوفتان [ ] للسقط من النسخ.

٦-القوسان الكبيران () لأرقام الأحاديث، وأرقام الجزء والصفحة.

المسالة الثالثة: وصف النسخ الخطية

النسخة الأولى: وقد رمزت لها بالرمز(أ):

مكان وجودها: جامعة الملك سعود/الرياض-المملكة العربية السعودية.

رقمها: ١٦٣٩٦

عدد أوراقها:٣ ق.

قياسها: ٢٦- ١٧.

عدد الأسطر في الصفحة: ١٧-٢١سطراً.

عدد كلمات السطر الواحد: مختلفة تتراوح بين ١٠-١٢كلمة.

الناسخ: لا يوجد.

تاريخ النسخ: كتبت في القرن الثاني عشر الهجري.

نوع الخط وصفته: نسخة حسنة خطها نسخ.

الملاحظات: الكلمات كتبت بخط اسود واضح، ونهايات الجمل كتبت بالحمرة.

كتب في جانبي الصفحة ايضاحات لبعض المسائل، ولا يوجد عليها أي تملك أو وقف.

النسخة الثانية: وقد رمزت لها بالرمز (ب):

مكان وجودها: جامعة الملك سعود/الرياض-المملكة العربية السعودية.

رقمها:٢١١٦

عدد أوراقها: ٣ق.

قياسها: ٢٨-١٨سم.

عدد الأسطر في الصفحة: ٢١ سطراً.

عدد كلمات السطر الواحد: مختلفة تتراوح بين ١١-١٢كلمة.

الناسخ: لا يوجد

تاريخ النسخ: كتبت في القرن الثاني عشر الهجري.

نوع الخط وصفته: نسخ جيد.

المطلب الثالث: (صور المخطوطات)

الصفحة الأولى (من المصحف إذا بلى)النسخة(أ).

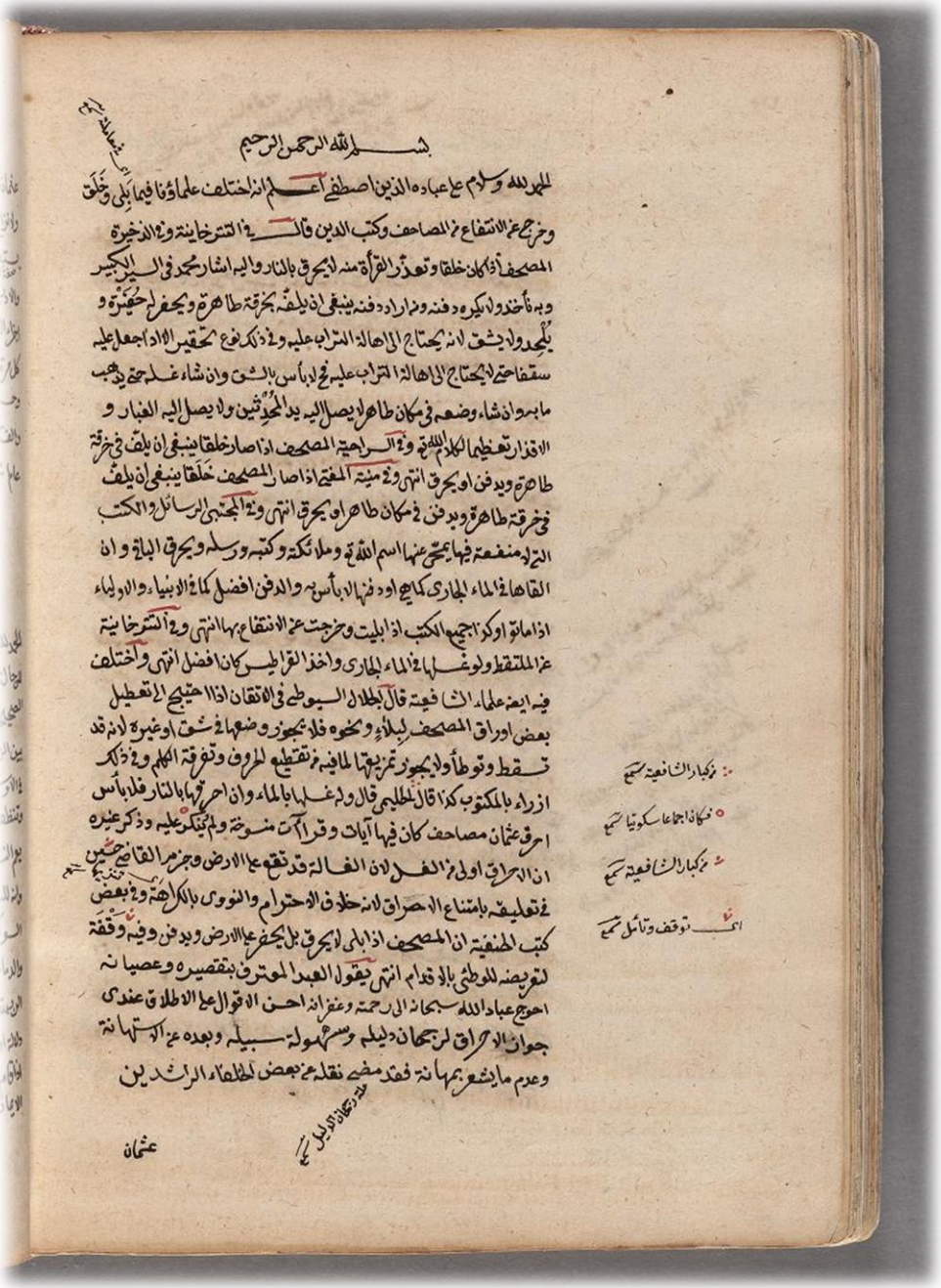

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى اعلم انه اختلف علماؤنا فيما إذا بلي وخلق وخرج عن الانتفاع به المصاحف وكتب الدين قال في التتارخانية وفي الذخيرة المصحف إذا كان خلقا وتعذر القراءة منه لا يحرق بالنار واليه اشار محمد في السير الكبير وبه نأخذ ولا يكره دفنه ونراد دفنه ينبغي ان يلفه بخرقة طاهرة ويحفر له حفيرة و يلحد ولا يشق لانه يحتاج الى اهالة التراب عليه وفي ذلك نوع تحقير الا ان جعل عليه سقف حتى لا يحتاج الى اهالة التراب عليه فلا بأس بالشق وان شاء غسله حتى يذهب ما به وان شاء وضعه في مكان طاهر لا يصل اليه يد المحدثين ولا يصل اليه الغبار و الاقذار تعظيما لكلام الله تعالى وفي السراجية المصحف اذا صار خلقا ينبغي ان يلف في خرقة طاهرة ويدفن او يحرق انتهى وفي منية المفتي اذا صار المصحف خلقا ينبغي ان يلف في خرقة طاهرة ويدفن في مكان طاهر او يحرق انتهى وفي المجتبى الرسائل والكتب التي لا منفعة فيها يمحى عنها اسم الله تعالى وملائكته وكتبه ورسله ويحرق بالنار وان القاها في الماء الجاري كما هي او دفنها لا بأس به والدفن افضل كما في الانبياء والاولياء اذا ماتوا وكذا جميع الكتب اذا بليت وخرجت عن الانتفاع بها انتهى وفي التتارخانية عن الملتقط ولو غسلها في الماء الجاري واخذ القراطيس كان افضل انتهى واختلف فيه ايضا علماء الشافعية قال جلال السيوطي في الاتقان اذا احتيج الى تعطيل بعض اوراق المصحف لبلى ونحوه فلا يجوز وضعها في شق او غيره لانه قد تسقط وتوطأ ولا يجوز تمزيقها لما فيه من تقطيع الحروف وتفرقة الكلم وفي ذلك ازراء بالمكتوب كذا قال الحليمي قال ولو غسلها بالماء وان احرقها بالنار فلا بأس احرق عثمان مصاحف كان فيها آيات وقراآت منسوخة ولم ينكر عليه وذكر غيره ان الاحراق اولى لان الغسالة قد تقع على الارض وجزم القاضي حسين في تعليقه بامتناع الاحراق لانه خلاف الاحترام والنووي بالكراهة وفي بعض كتب الحنفية ان المصحف اذا بلي لا يحرق بل يحفر على الارض ويدفن وفيه وقفة لتعريضه للوطئ بالاقدام انتهى يقول العبد المعترف بتقصيره وعصيانه احوج عباد الله سبحانه الى رحمته وعفوه انه احسن الاقوال على الاطلاق عندي جواز الاحراق لبرهان دليلي وسهولة سبيله وبعده عن الاستهانة وعدم ما يشعر بها نعم فقد مضى نقله عن بعض الخلفاء الراشدين

عثمان

ز كبار الشافعية سمع
ه فكان اجماعا سكوتيا سمع
ط كبار الشافعية سمع
اهـ توقف وتأمل سمع

الصفحة الأخيرة من المصحف النسخة(أ).

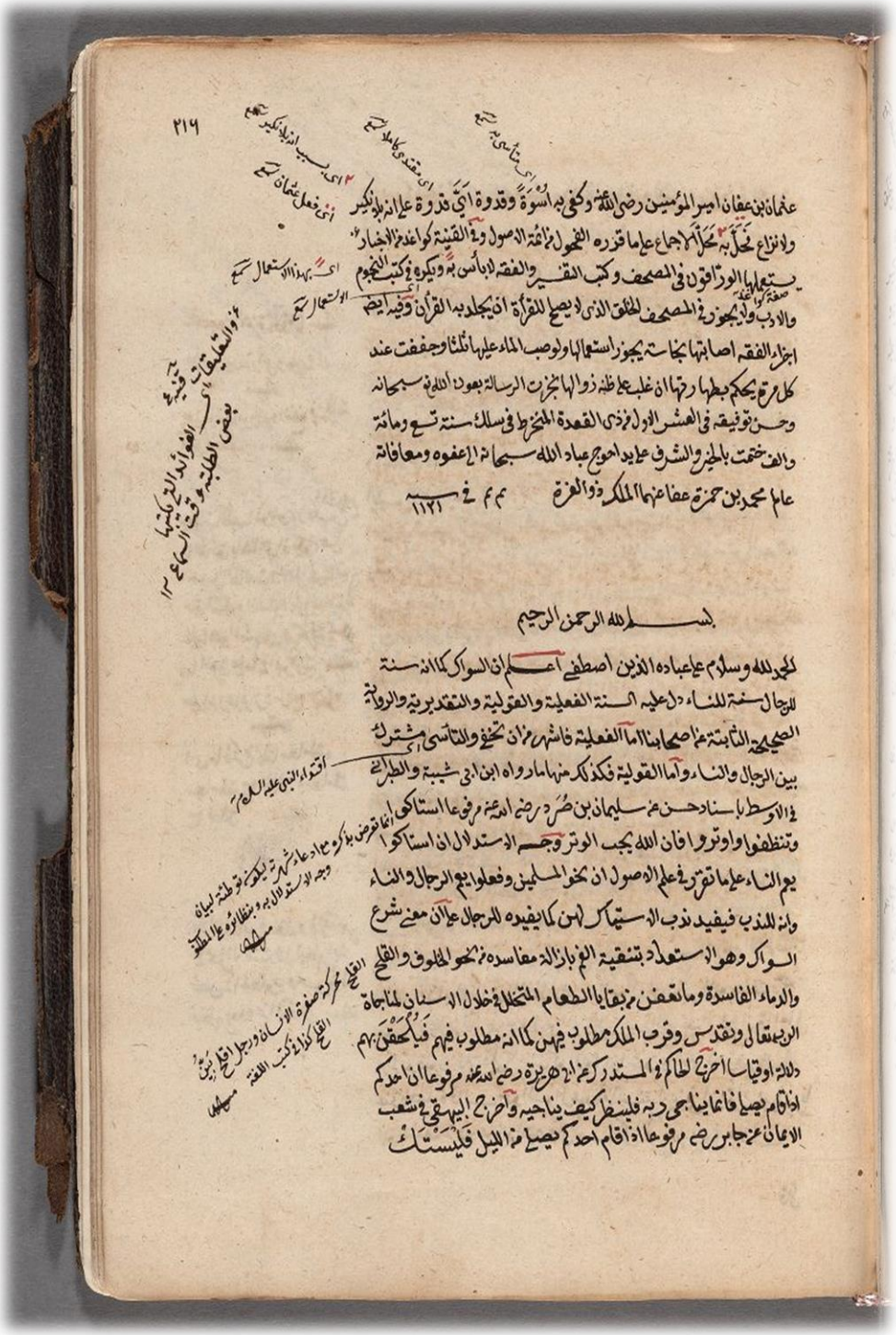

النسخة الأولى والأخيرة للمصحف من النسخة(ب).

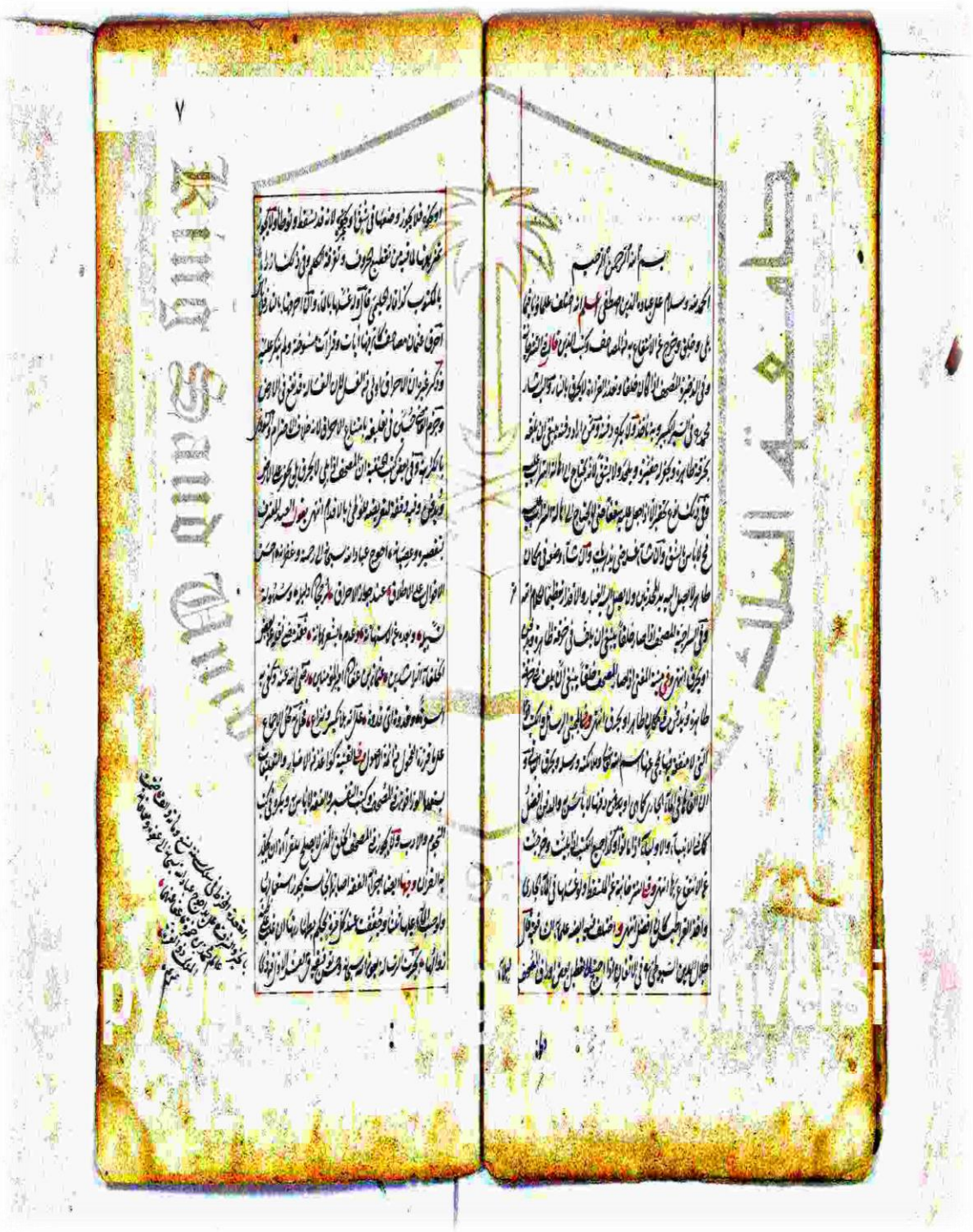

الصفحة الأولى والأخيرة لصباحك أولسون النسخة(أ).

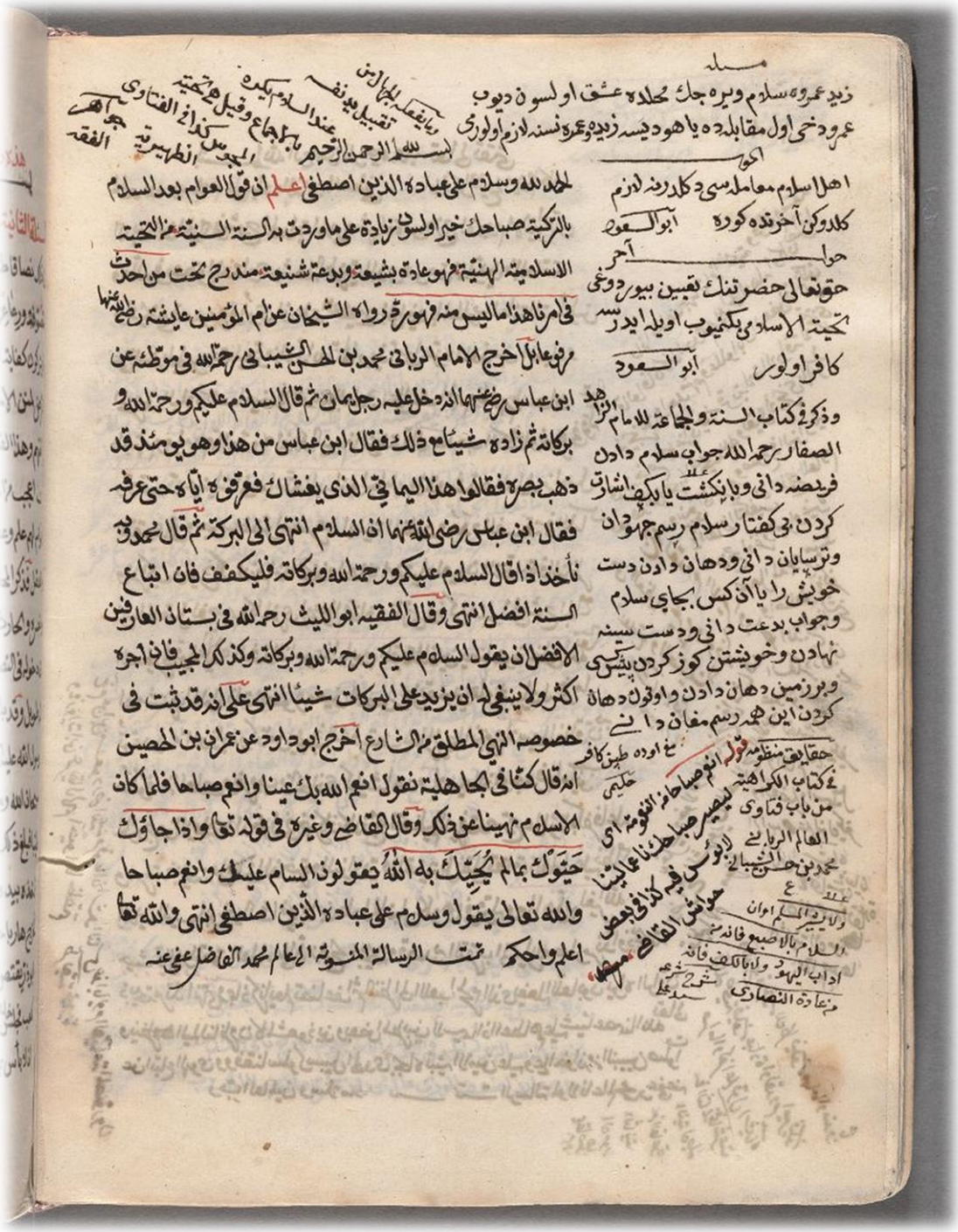

الصفحة الأولى والأخيرة لصباحك أولسون النسخة(ب).

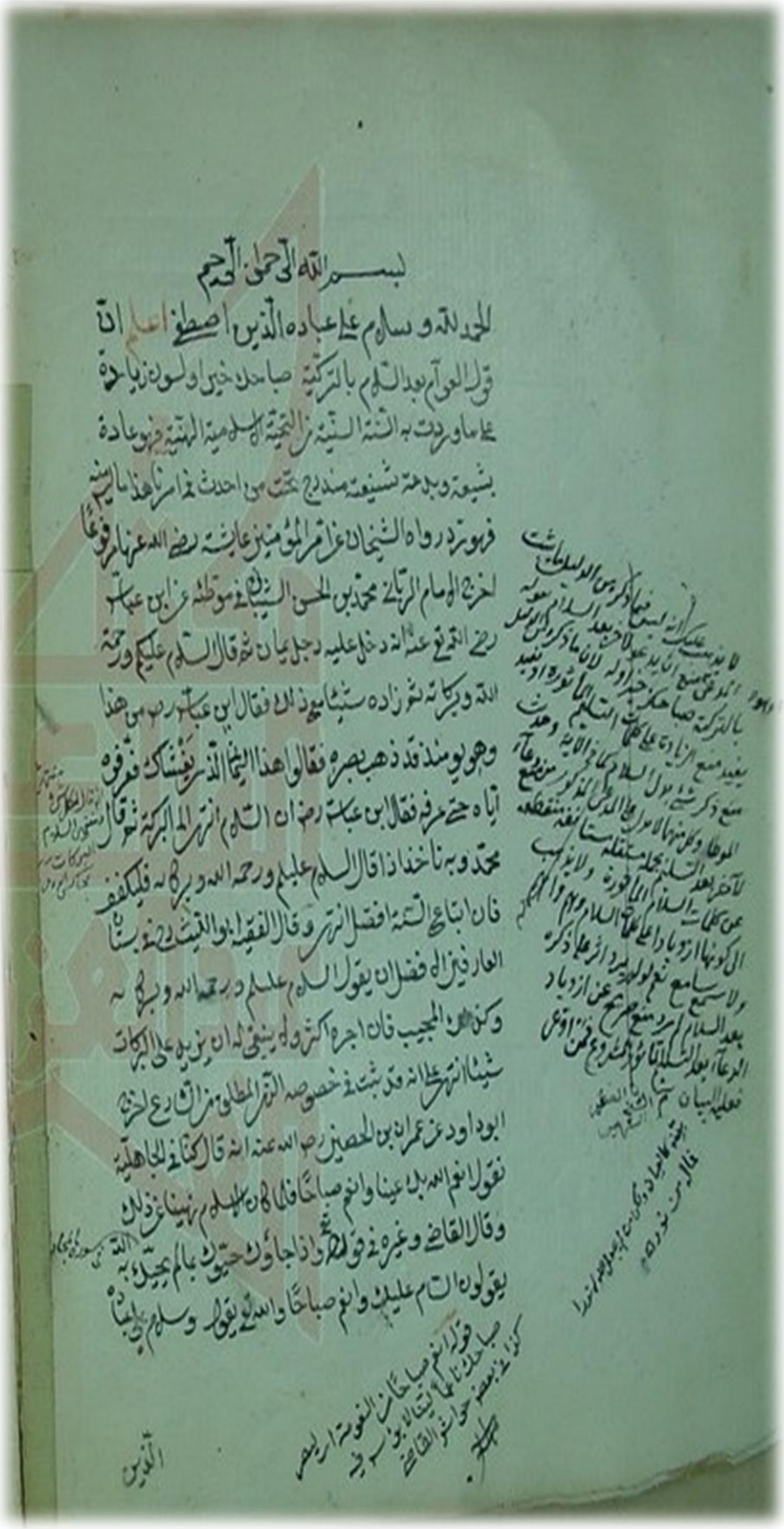

الصفحة الأولى والأخيرة من نظر الذمية النسخة(أ).

الصفحة الأولى من رسالة نظر الذمية النسخة (ب).

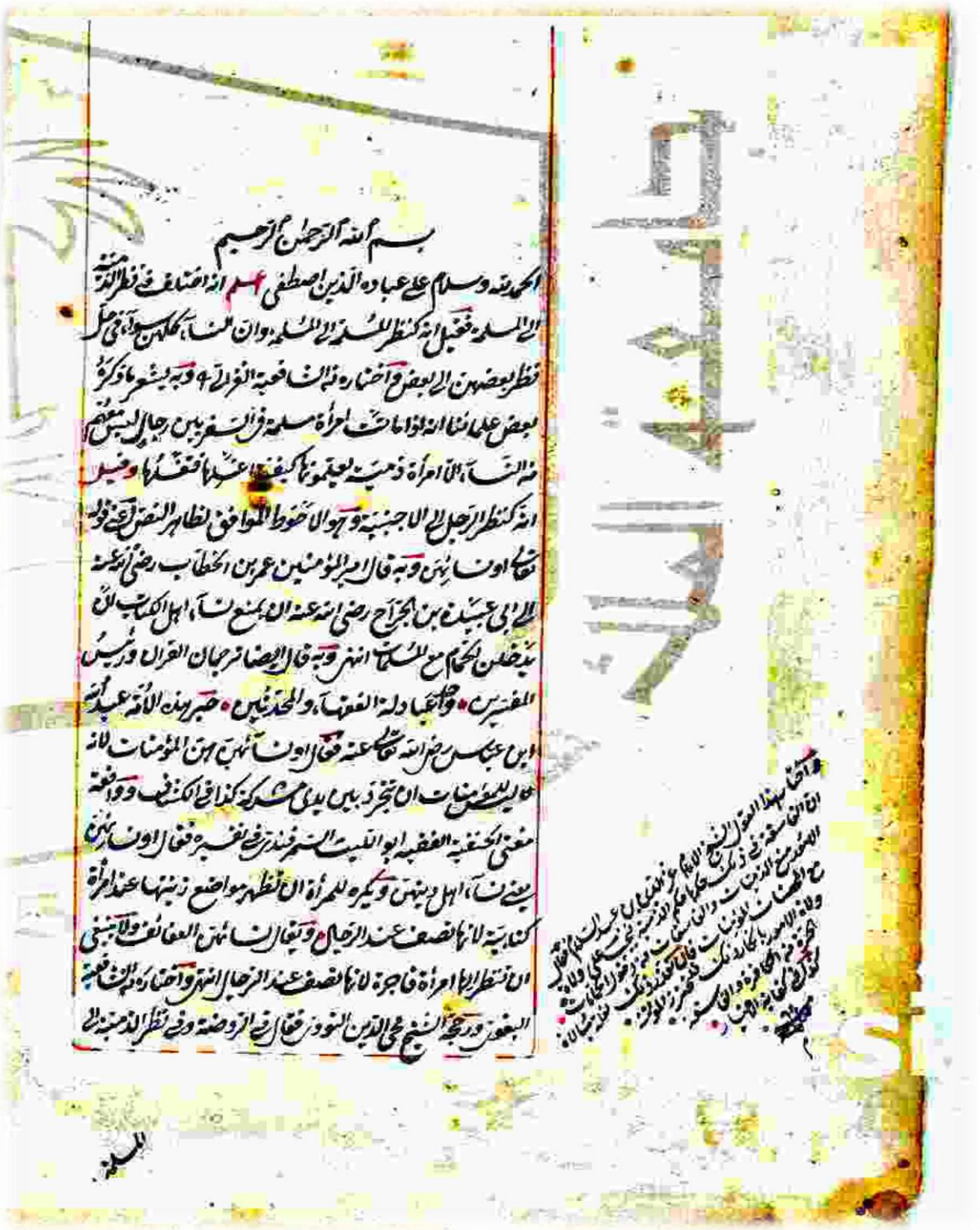

الصفحة الأخيرة من نظر الذمية النسخة(ب)

القسم الثاني التحقيق

الرسالة الأولى: المصحف إذا بلي.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾ (١). إعلم أنه اختلف علماؤنا فيما بلى وخلق وخرج عن الانتفاع في المصاحف(٢) وكتب الدين،قال في التترخانية(٣)، وفي الذخيرة (٤): المصحف إذا كان خلقاً وتعذرَ القراءة منه لا يحرق بالنار، واليه أشار محمد في السير الكبير(٥) وبه نأخذ (٦).

ولا يكره دفنه ومن أراد دفنه ينبغي أن يلفه بخرقه طاهرة ويحفر له حفرة حفيرة ويلحد ولا يشق؛ لأنه يحتاج إلى إهالة التراب عليه، وفي ذلك نوع تحقير إلا إذا جعل عليه سقفا حتى لا يحتاج إلى إهالة التراب عليه(٧)، (فح) (٨): لا بأس بالشق، وإن شاء غسله حتى يذهب ما به وإن شاء وضعه في مكان طاهر

---

(١) سورة النمل الآية(٥٩).

(٢) المصحف: بِضَم الْمِيم لُغَة علوِيَّة كَأَنهُمْ قَالُوا: أصحف فهُوَ مصحف أَي جمع بعضه إِلَى بعض، وقيل: المصحف ما جعل جامعاً للصحف المكتوبة وجمعه مصاحف. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط ١: ١٩٨٧م، (١/٥٤١)

(٣) هو كتاب: للإمام، الفقيه: عالم بن علاء الحنفي.وهو كتاب عظيم.في مجلدات. جمع فيه: (مسائل المحيط البرهاني)، و (الذخيرة)، و (الخانية)، و (الظهيرية). ولم اقف عليه فيما لدي من المصادر.كشف الظنون لحاجي خليفة (١/٢٦٨).

(٤) الذخيرة البرهانية: للإمام، برهان الدين: محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازه البخاري.المتوفى: سنة ٦١٦هـ، وقيل سنة ٥٧٠ هـ، اختصرها من كتابه المشهور بـ(المحيط البرهاني) كلاهما مقبولان عند العلماء. كشف الظنون لحاجي خليفة: (١/٨٢٣)

(٥) السير الكبير في الفقه. للإمام: المجتهد: محمد بن الحسن الشيباني، الحنفي.المتوفى: سنة تسع وثمانين ومائة.، صاحب أبي حنيفة. وهو: آخر مصنفاته.ولم اقف عليه لعله لا يزال مخطوطا. كشف الظنون: (٢/١٠١٣).

(٦) لم أقف على كتاب السير وينظر: البحر الرائق: (١/٢١٢).

(٧) يعْنِي أَنَّ الدَّفْنَ ليسَ فِيهِ إخْلاَلٌ بِالتعْظِيمِ، لِأَنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ يُدْفَنُونَ. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٦/٤٢٢).

(٨) فح رمز: لفوائد أبي حفص الكبير احمد بن حفص البخاري من تلاميذ محمد بن الحسن وهو والد محمد المكنى بابي حفص الصغير (ت٢٦٤هـ)، انتهت إليهما رياسة المذهب فيما وراء النهر، ولد سنة ١٥٠ هـ، وتوفي سنة ٢١٧ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء: (٨/٣١٣)، و الجواهر المضية: (١/٦٧)، و (١/١٦٦)، وتاج التراجم: (١/٩٤)، وكشف الظنون: (٢/١٢١٩)، و(٢/١٦٠٦)، وهدية العارفين:(٢/١٧).

لا يصل إليه يد المحدِثين، ولا يصل إليه الغبار، والأقذار تعظيما لكلام الله تعالى [١] [٢].

وفي السراجية[٣] المصحف إذا صار خلقاً ينبغي أن يلف في خرقه طاهرة ويدفن في مكان طاهر، أو يحرق انتهى[٤].

وفي المجتبى الرسائل والكتب التي لا منفعة فيها يمحى عنها اسم الله تعالى [٥] وملائكته وكتبه ورسله، ويحرق الباقي، وإن ألقاها في الماء الجاري كما هي، أو دفنها لا بأس به، والدفن أفضل، كما في الأنبياء والأولياء إذا ماتوا، أو كذا جميع الكتب إذا بليت وخرجت عن الانتفاع بها انتهى[٦].

وفي التترخانية عن الملتقط[٧]: ولو غسلها في الماء الجاري وأخذ القراطيس كان أفضل انتهى[٨].

---

(١) كلمة (تعالى) ساقطة من النسخة (ب).

(٢) لم اقف على كتاب السير ووجدت الكلام بنصه في المحيط البرهاني:(٥/ ٣٢١)، والبحر الرائق: (١/ ٢١٢).

(٣) السراجية: لمحمد بن محمد بن عبد الرشيد ابن طيفور، سراج الدين أبو طاهر السجاوندي: حنفي فرضي. له (السراجية) نسبة إلى كنيته (سراج الدين) في الفرائض والمواريث، و (شرح السراجية – ط) و غيرها. ينظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية: ادوارد كرنيليوس فانديك (المتوفى: ١٣١٣هـ)، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي البيلاوي، مطبعة التأليف (الهلال)، مصر، ١٣١٣هـ، (ص: ١٤٩) الأعلام للزركلي (٧/ ٢٧)

(٤) قولهم المصحف: كالمسلم فإنه مكرم، وإذا مات وعدم نفعه يدفن وكذلك المصحف، فليس في دفنه إهانة له، بل ذلك إكرام خوفا من الامتهان..لم أقف على السراجية، وينظر: (الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار): (١/ ١٧٧).

(٥) كلمة تعالى ساقطة من النسخة (ب).

(٦) يعني أن الدفن ليس فيه إخلال بالتعظيم، لأن أفضل الناس يدفنون. وفي الذخيرة: المصحف إذا صار خلقا وتعذر القراءة منه لا يحرق بالنار إليه أشار محمد وبه نأخذ، ولا يكره دفنه، وينبغي أن يلف بخرقة طاهرة، ويلحد له لأنه لو شق ودفن يحتاج إلى إهالة التراب عليه، وفي ذلك نوع تحقير إلا إذا جعل فوقه سقف، وإن شاء غسله بالماء، أو وضعه في موضع طاهر لا تصل إليه يد محدث ولا غبار، ولا قذر تعظيما لكلام الله عز وجل. المجتبى: شرح مختصر القدوري: لأبي الرجاء نجم الدِّين مُخْتَار بن محمود بن مُحَمَّد الزاهدي الغزميني المتوفى سنة (٦٥٨هـ)، من باب البغاة إلى نهاية المخطوط، أطروحة مقدمة إلى، مجلس كلية الشريعة. الجامعة العراقية، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه، فلسفة شريعة إسلامية تخصص فقه، من الطالب، محمد عبد الله سلمان الجبوري، بإشراف:أ. م. د إبراهيم على الله جوير القيسي، ١٤٣٣هـ، بغداد، (ص١).

(٧) هو كتاب للإمام: ناصر الدين السمرقندي، الحنفي.أتمه: في شعبان، سنة ٥٤٩، تسع وأربعين وخمسمائة. كشف الظنون لحاجي خليفة (٢/ ١٥٧٤)

(٨) قال فقهاء الحنفية: أحب إلينا أن يمحي ما كان فيها من اسم الله تعالى ثم يحرقها، أو يرميها في الماء الجاري الكثير، فإن دفنها في الأرض الطاهرة لا ينالها كان ذلك حسنا، و لا أحب أن يحرقها بالنار ما لم يمح ما كان فيها من اسم الله تعالى والأنبياء و الملائكة.لم أقف على التتارخانية، وينظر: فتاوى قاضي خان للإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني الحنفي المتوفى سنة ٥٩٢ هـ، المطبعة الأميرية ببولاق، (٣/ ٣١٥)، والبحر الرائق: (٨/ ٥١٨).

واختلف فيه أيضا علماء الشافعية، قال الجلال السيوطي في الإتقان: إذا احتيج إلى تعطيل بعض أوراق المصحف لبلاء، ونحوه فلا يجوز وضعها في شق أو غيره ؛ لأنه قد تسقط وتوطأ، ولا يجوز تمزيقها ؛ لما فيه في تقطيع الحروف وتفرقة الكلم، وفي ذلك ازدراء بالمكتوب كذا، قال الحليمي[١] قال: وله غسلها بالماء، وإن أحرقها بالنار فلا بأس؛ "أحرق عثمان مصاحف كان فيها آيات، وقراءات منسوخة ولم ينكر عليه"[٢]، وذكر غيره إن الإحراق أولى من الغسل ؛لأن الغسالة قد تقع على[٣] الأرض، وجزم القاضي حسين من كبار الشافعية [٤] في تعليقه بامتناع الإحراق ؛ لأنه خلاف الاحترام، والنووي[٥] بالكراهة أي تنزيها، وفي بعض كتب الحنفية إن المصحف إذا بلى لا يحرق،بل يحفر في الأرض ويدفن وفيه وقفة؛ لتعريضه للوطء بالأقدام انتهى [٦].

يقول العبد المعترف بتقصيره وعصيانه أحوج عباد الله سبحانه إلى رحمته وغفرانه: أحسن الأقوال على الإطلاق عندي جواز بالإحراق لرجحان دليله، وسهولة سبيله وبعده عن الإستهانة وعدم ما يشعر بمهانة فقد مضى نقله عن بعض الخلفاء الراشدين عثمان بن عفان أمير المؤمنين – رضي الله عنه– وكفى به

---

(١) هو الأمام: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، البخاري، الشافعي (أبو عبد الله)، قاض، فقيه، محدث، متكلم، أديب.ولد ببخارا سنة ٣٣٨هـ، ونشأ بها، وولي القضاء، وتوفي في ربيع الاول سنة ٤٠٣هـ.من تصانيفه: منهاج الدين في شعب الايمان في نحو ثلاث مجلدات، آيات الساعة واحوال القيامة. معجم المؤلفين (٣/٤)، والاعلام للزركلي:(٢/٢٣٥).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة على النبي-ﷺ-:(٣/١٥٥)، برقم(١٤٨٨).

(٣) في النسخة (أ) (على) وما اثبته يقتضيه السياق.

(٤) هو: القاضي المرورذي – الْحُسَيْن بن مُحَمَّد بن احْمَد بن المرورذى الأمام أَبُو علي الشَّافِعِي الْمَعْرُوف بِالْقَاضِي، توفي بمرو الروذ سنة ٤٦٢ هـ.من تصانيفه تعليقة فِي الْفُرُوع. شرح فروع ابْن الْحداد المصرى.الْفَتَاوَى المفيدة. وغيرها. هدية العارفين:(١/ ٣١٠)، والأعلام للزر كلي:(٢/ ٢٥٤).

(٥) وهو: الإمام، محدث الشام، محيي الدين: يحيى بن شرف النووي، الشافعي.المتوفى: سنة ٦٧٦هـ. كشف الظنون: (١/ ١)، و(١/ ٨١)، ومقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث، للسيد رزق الطويل، المكتبة الأزهرية للتراث، ط ٢:(١/ ١٢٣).

(٦) الإتقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: ١٣٩٤هـ:(٤/ ١٩٠).

أسوة وقدوة أي قدوة على إنه بلا نكير ولا [١]نزاع فحل به محل الإجماع على ما قدره الفحول في أئمة الأصول، وفي القنية: كواغد[٢] في الأخبار والتعليقات يستعملها الوراقون في المصحف، وكتب التفسير والفقه لا بأس به، ويكره في كتب النجوم والأدب، ولا يجوز في المصحف الخلق الذي لا يصلح للقراءة أن يجلد به القرآن، وفيها[٣] أيضا أجزاء الفقه أصابتها نجاسة يجوز استعمالها، ولو صب الماء عليها ثلاثا وجففت عند كل مرة يحكم بطهارتها إن غلب على ظنه زوالها [٤].

نجزت الرسالة بعون الله تعالى [٥] سبحانه وحسن توفيقه في العشر الأول في ذي القعدة المنخرط في سلك تسع و مائة وألف، ختمت بالخير والشرف على يد أحوج عباد الله **سبحانه إلى عفوه ومعافاته عالم محمد بن حمزة عفا عنهما الملك ذو العزة تم في سنة ١١٢١** [٦].

(١) كلمة (ولا) ساقطة من النسخة (ب).

(٢) كغد: كغَّاد: ورّاق، صانع الورق صانع الورق أو بائعه، وكاغده وجمعها كواغد: ورقة، جزء من ورقة. تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دُوزِي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعيمي جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط١، من سنة ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م، (١٠٦/٩).

(٣)في النسخة (أ) (وفيه) وما أثبته في المتن من النسخة(ب).

(٤) قنية المنية للزاهدي:(١٨٥/١).

(٥) كلمة (تعالى) ساقطة من النسخة (ب).

(٦) كلمة (في سنة ١١٢١هـ)ساقطة من النسخة (ب).

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾[١]، اعلم إن قول العوم بعد السلام بالتركية صباحك خير أولسون زيادة على ما وردت به السنة السنية في التحية الإسلامية الهنية[٢] فهو عادة بشيعة وبدعة شنيعة مندرج تحت «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» رواه الشيخان عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مرفوعا[٣]: أخرج الإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله في موطئه «عن ابن عباس رضي الله عنهما[٤] أنه دخل عليه رجل يمان[٥]، ثم قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاده شيئا مع ذلك فقال ابن عباس رضي الله عنه من هذا وهو يومئذ قد ذهب بصره فقالوا هذا اليمان الذي يغشاك فعرّفوه إياه حتى عرفه فقال ابن عباس رضي الله عنهما:

---

(١) سورة النمل الآية(٥٩).

(٢) التَّحِيَّةُ فِي كلامِ الرَبِ مَا يحيي بعْضُهُمْ بَعْضًا إِذَا تَلاقَوْا، قَالَ: وتَحِيَّةُ اللَّهِ الَّتِي جَعَلَهَا فِي الدُّنيَا وَالْآخِرَةِ لمؤْمني عبادِهِ إِذَا تَلاقَوْا ودَعا بعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بأَجْمَع الدُّعَاءِ أَن يَقُولُوا السلامُ عَلَيْكُمْ ورحمةُ اللَّهِ وبركاتُه. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ، وَقَالَ فِي تحيَّة الدُّنيا: وَإِذا حييتُمْ بتحيةٍ فَحيّوا بأَحسَنَ منها أَوردُّوها. ينظر: المحيط البرهاني: (٥/٣٢٦)، ولسان العرب:(١٤/٢١٧).

(٣) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العبادات، بابُ إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح، (٣/١٨٤)، برقم (٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة، باب نقض الأحكام الباطلة، (٣/١٣٤٣)، برقم (١٧).

(٤) هو الصحابي الجليل: عبد الله بْن عباس بن عبد المطلب بْن هاشم بن عبد مناف، أَبُو الْعباس الْقُرَشيّ الهاشمي ابْنُ عم رَسُول الله صَلى اللهُ عليهِ، ويسمى حبر الأمة، ولد والنبي ﷺ وأهل بيته بالشعب من مكَّة، فأُتي بِهِ النَّبِيّ ﷺ فحنكه بريقه، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل غير ذَلِكَ. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ت: علي محمد البجاوي، : دار الجيل، بيروت، ط: ١، ١٤١٢ هـ:(٣/٩٣٣)، أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، المعروف بابن الاثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، ت، علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤ م::(٣/٢٩١).

(٥) "رجل يمان" منسوب إلى اليمن، كان الأصل "يمني" فزادوا ألفاً وحذفوا ياء النسبة. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت: ٤٨٨هـ)، ت: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة، ط ١، ١٤١٥: (ص: ٣٠١)، و مختار الصحاح، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت -، ط٥، ١٤٢٠هـ، (١/٤٧).

«أن السلام انتهى إلى البركة، ثم قال محمد: وبه نأخذ إذا قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فليكفف فان إتباع السنة أفضل انتهى»(١).

وقال الفقيه أبو الليث رَحِمَهُ اللَّهُ(٢) في بستان العارفين: الأفضل أن يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وكذلك المجيب فان أجره أكثر(٣)، ولا ينبغي له ان يزيد على البركات شيئاً انتهى، على أنه قد ثبت في خصوصه النهي المطلق من الشارع، اخرج أبو داود عن عمران بن الحصين رضي الله عنه (٤) أنه قال: «كُنَّا نقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنعَمَ اللَّهُ بِكَ عَينًا، وَأَنْعِمْ صَبَاحًا، فلَمَّا كَانَ الْإِسْلاَمُ نُهِينَا عَنْ ذَلِكَ» (٥)، وقال

---

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك في موطئه، برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط١، باب رد السلام، (١/٣٢٣)، برقم (٩١٤). وقال صاحب جمع الأصول:(اخرجه الموطأ في السلام باب العمل في السلام واسناده صحيح)، جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ت: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط١، كتاب الاداب، باب في كيفية السلام، (٦/٦٠١)، برقم (٤٨٥١).

(٢) هو الامام: ابو اللَّيْث السمرقندى ابى اللَّيْث نصر بن مُحَمَّد بن ابراهيم بن الْخطاب الْفَقِيه الْحَنَفِيّ السمرقندى الملقب بإمام الْهدى(ت سنة ٣٧٣ هـ). هدية العارفين (٢/٤٩٠).

(٣)وفي الحديث الذي اخرجه البخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ﴾ كتاب الآداب، باب تسليم القليل على الكثير، (٨/٥٢) برقم(٦٢٣١)، .قال الفقيه أبو الليث رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا دخل جماعة على قوم، فإن تركوا السلام، فكلهم آثمون في ذلك، وإن سلم واحد منهم جاز عنهم جميعاً، وإن سلم كلهم، فهو أفضل، وإن تركوا الجواب فكلهم آثمون، وإن رد واحد منهم أجزأهم، به ورود الأثر، وهو اختيار الفقيه أبو الليث، وإن أجاب كلهم، فهو أفضل، وقال بعض المشايخ: يجب الرد على الكل، ولا نأخذ به. المحيط البرهاني (٥/٣٢٦).

(٤) (رضي الله عنه) زيادة من النسخة (ب).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الآداب، بَابٌ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَينًا، (٤/٣٥٧)، برقم (٥٢٢٧)، وقال صاحب جامع الأصول في أحاديث الرسول: (من حديث قتادة عن عمران ابن حصين، وإسناده منقطع، فإن قتادة لم يسمع من عمران): كتاب الآداب، باب في تحية الجاهلية، (٦/٦٠٧)، برقم:(٥٢٢٧).

القاضي[١] وغيره: في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [٢] يقولون السام عليك، وانعم صباحا،[٣] والله تعالى يقول: ﴿ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾ [٤]، انتهى، والله تعالى اعلم واحكم.

تمت الرسالة المنسوبة إلى عالم محمد الفاضل عفي عنه[٥].

(١) ويقصد به القاضي ابو اللَّيْث السمرقندى نصر بن مُحَمَّد بن ابراهيم بن الْخطاب الْفَقِيه الْحَنَفِيّ السمرقندى الملقب بامام الْهدى (ت ٣٧٣ هـ). هدية العارفين (٢/ ٤٩٠)

(٢)سورة المجادلة الآية:(٨).

(٣) لما أخرجه البخاري: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا سلّم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السَّام عليك، فقولوا: وعليك». أخرجه البخاري في صحيحة، كتاب الآداب، باب كيف يرد السلام على أهل الذمة، (٨/٥٧)، برقم (٦٢٥٧)، ولا يبدؤه بالسَّلام لقوله ﷺ: «لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه». أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب، (٤/ ١٧٠٧) برقم(١٣). وينظر: فتح باب العناية بشرح النقاية: (٥/ ٢٠٤).

(٤) سورة النمل:جزء من الآية:(٥٩).

(٥) الرسالة منسوبة الى الامام عالم محمد ولم يختلف جميع اهل التراجم على نسبتها الى غيره.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾ [١]،اعلم أنه اختلف في نظر الذمية إلى المسلمة، فقيل إنه كنظر المسلمة إلى المسلمة، وإن النساء كلهن سواء (في حل نظر بعضهن إلى بعض)[٢]، وأختاره من الشافعية الغزالي [٣][٤].

---

(١) سورة النمل الآية(٥٩).

(٢) جملة (في حل نظر بعضهن الى بعض) ساقطة من النسخة (ب).

(٣) إن نظر الْمَرْأَة إِلَى الْمَرْأَة كنظر الرجل إِلَى الرجل، وَهَذَا فِي نظر الْمُسلمَة إِلَى الْمُسلمَة، وَأما نظر الذِّمِّيَّة إِلَى الْمُسلمَة فَفِيهِ خلاف قَالَ الْغَزالِيّ الْأَصَح أَنهَا كالمسلمة، وَقَالَ الْبَغَوِيّ الصَّحِيح الْمَنْع فعلى هَذَا لَا تدخل مَعَ المسلمات إِلَى الْحمام، وَمَا الَّذِي ترى من الْمُسلمَة قيل ترى مَا يرى الرجل، وَقيل مَا يَبْدُو عِنْد المهنة قَالَ الرَّافِعِيّ وَهَذَا أشبه قَالَ النوَوِيّ الصَّحِيح مَا صَححهُ الْبَغَوِيّ وَسَائِر الكافرات كالذمية فِي هَذَا ذكره العمراني وَالله أعلم، وَاحْتج الْبَغَوِيّ لما قَالَه بقوله تَعَالَى {أَوْ نِسَائِهِنَّ} وَلَيْسَت الكافرات من نسائهن أَي من نسَاء الْمُؤْمِنَات، بل قَالَ الإِمَام الْعَلامَة الشَّيْخ عز الدّين بن عبد السَّلَام: إِن الْمَرْأَة الفاسقة فِي ذَلِك حكمهَا حكم الذِّمِّيَّة فَيجب على وُلَاة الْأُمُور منع الذميات والفاسقات من دُخُول الحمامات مَعَ الْمُحْصنَات من الْمُؤْمِنَات، فَإِن تعذر ذَلِك لقلَّة مبالاة وُلَاة الْأُمُور بإنكار ذَلِك فلتحترز المؤمنة الْحرَّة عَن الْكَافِرَة والفاسقة. وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تُبَاشِرُ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» أخرجه البخاري في صحيحة، كتاب الآداب، باب لاَ تبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ فتنعَتهَا لِزَوْجِهَا، (٣٨/٧) برقم:(٥٢٤٠).

ومن هنا حرم نظر الذمية إلى المسلمة؛ لأنها تنعتها للكفار ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ت زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ، (٢٥/٧)، وكفاية الأخيار في حل غاية الاختصار (ص: ٣٥٣)، ووفاية الأخيار في حل غاية الاختصار: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، ت: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير – دمشق، ط: ١، ١٩٩٤م(٣٥٣/١)، وأسنى المطالب في شرح روض الطالب زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ، (١٠٩/٣).

(٤) هو الإمام: محمد بن محمد بن محمد الغَزَالي الطوسي، أبو حامد، فيلسوف، متصوف، له نحو مائتى مصنف. مولده ووفاته في الطابران (قصبة طوس، بخراسان). نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غَزَالة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف. لديه كتب كثيرة منها: تهافت الفلاسفة، و الاقتصاد في الاعتقاد، ومحك النظر، وغيرها. الأعلام للزركلي (٢٢/٧)

وبه يشعر ما ذكره بعض علمائنا: أنه إذا ماتت امرأة مسلمة في السفر[١] بين رجال ليس معهم من النساء إلا امرأة ذمية يعلمونها كيفية غسلها فتغسلها [٢][٣].

وقيل: إنه [٤] كنظر الرجل إلى الأجنبية وهو الاحوط الموافق لظاهر النص لقوله تعالى: ﴿ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ ﴾ [٥] [٦]، وبه قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: إلى [٧] أبي عبيدة بن الجراح ﷺ[٨]

---

(١) كلمة (في السفر) ساقطة من النسخة (ب).

(٢) كلمة (فتغسلها) ساقطة من النسخة (ب).

(٣)وإذا كان مع الرجال زوجها لم يحل له أن يغسلها، عند ابي حنيفة وحجته: أن المرأة لم تبق محلا للنكاح بعد موتها فلم تبق الزوجية، فلا يحل له النظر إلى عورتها، ولو كان مع النساء امرأة الميت حل لها أن تغسله؛ لأن محل النكاح هي المرأة فيمكن إبقاء النكاح في حق هذا الحكم لبقاء محله، وعند الشافعي ﷺ يحل له أن يغسلها، ينظر:الأصل المعروف بالمبسوط: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ)، ت: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي، (٧٩/٣)، والمحيط البرهاني: (١٥٩/٢).، والغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة: عمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص الحنفي (المتوفى: ٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، ط:١، ١٤٠٦هـ:(٤٦/١).

(٤) ما بين المعكوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(٥) سورة النور جزء من الآية (٣١).

(٦) ينظر: تبيين الحقائق (٢٠/٦).

(٧) كلمة (الى) ساقطة من النسخة (ب).

(٨) هو: الصحابي عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري القرشي: الأمير القائد، فاتح الديار الشامية، أحد العشرة المبشَّرين بالجنة، ولد ٤٠ ق هـ قال ابن عساكر: داهيتا قريش أبو بكر وأبو عبيدة. وكان لقبه أمين الأمة. ولد بمكة. وهو من السابقين إلى الإسلام. وشهد المشاهد كلها توفي سنة ١٨هـ. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، ت: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ – (٦٨٥/١)، و الأعلام للزركلي (٢٥٢/٣).

[أن يمنع نساء أهل الكتاب أن يدخلن الحمام مع المسلمات انتهى[١].

وبه قال أيضا ترجمان القرآن ورئيس المفسرين، وأحد عبادلة الفقهاء، والمحدثين حبر هذه (الأمة عبد الله)[٢] بن عباس ﷺ فقال: ﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ﴾ من المؤمنات ؛ لأنه [٣] ليس للمؤمنات أن تتجرد بين يدي مشركة كذا في الكشاف[٤].

ووافقه مفتي الحنفية الفقيه أبو الليث السمرقندي في [٥] فقال: ﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ﴾ [يعني نساء أهل دينهن، ويكره للمرأة أن تظهر مواضع زينتها عند امرأة كتابية؛ لأنها تصف عند الرجال، ويقال: نسائهن

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه بلفظ: عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: بلَغَنِي «أَنَّ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ قِبلَكَ يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَ مَعَ نِسَاءِ الْمُشْرِكَاتِ فَانْهَ عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النهْيِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تؤْمِنُ بَاللَّهِ وَالْيوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يرَى عَوْرَاتِهَا غَيرُ أَهْلِ دِينِهَا». قَالَ: فَكَانَ عُبَادَةُ بْنُ نُسَيٍّ، وَمَكْحُولٌ، وَسُلَيمَانُ يَكْرَهُونَ أَنْ تقَبِّلَ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ الْمَرْأَةَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، كتاب الاداب، باب الحمام للنساء، (١/٢٩٦)، برقم(١/٢٩٦)، والبيهقي في سننه الكبرى بلفظ: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ الْكِنْدِيِّ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ= رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ وَمَعَهُنَّ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَامْنَعْ ذَلِكَ، وَحُلْ دُونَهُ »، كتاب الآداب، باب مَا جَاءَ فِي إِبْدَاءِ الْمُسْلِمَةِ زِينَتَهَا لِنِسَائِهَا دُونَ الْكَافِرَاتِ، (٧/ ١٥٤)، برقم (١٣٥٤٢). وقال: صاحب جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطى والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوى، والفتح الكبير للنبهانى): أخرجه عبد الرزاق (١/٢٩٦)، برقم (١١٣٦)، والبيهقى: (٧/٩٥)، رقم(١٣٣٢١):عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى:= ٩١١هـ)، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف د على جمعة (مفتي الديار المصرية)، طبع على نفقة: د حسن عباس زكى:، كتاب الآداب، باب مسند عمر، (٢٦/٤٦٨) برقم (٢٩٤٨٢).

(٢) (الامة عبدالله) ساقطة من النسخة (ب).

(٣) كلمة (لانه) ساقطة من النسخة (ب).

(٤) والظاهر أنه عنى بنسائهن وما ملكت أيمانهن: من في صحبتهن وخدمتهنّ من الحرائر والإماء والنساء، كلهنّ سواء في حلّ نظر بعضهن إلى بعض. وقيل: ما ملكت أيمانهنّ هم الذكور والإناث جميعا. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ط ٢ – ١٤٠٧ هـ، (٣/ ٢٣١).

(٥) (تفسيره) ساقطة من النسخة (ب).

العفائف، ولا ينبغي] [١] أن تنظر إليها امرأة فاجرة ؛ لأنها تصف عند الرجال انتهى [٢] [٣]، واختاره من الشافعية البغوي[٤].

ورجحه الشيخ محي الدين النووي فقال في الروضة: وفي نظر الذمية إلى المسلمة وجهان أصحهما[٥] عند الغزالي كالمسلمة، وأصحهما عند البغوي المنع [فعلى هذا لا تدخل الذمية الحمام مع المسلمات، وما صححه البغوي هو الأصح، والصحيح وسائر الكافرات كالذمية في هذا انتهى] [٦] [٧].

وأختاره أيضا في السراج الوهاج[٨] [فقال: ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ نساء أهل دينهن وهن المسلمات] [٩] حتى لا يحل للمسلمة أن تنكشف عند كتابية او مشركة إلا أن تكون امة لها [١٠] [١١]، واختاره في نصاب

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(٢) كلمة (انتهى) ساقطة من النسخة (ب).

(٣) بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، (٢/ ٥٠٩).

(٤) قال البغوي في تفسيره معنى قوله تعالى:(أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ) لأنه لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَنْ تَتَجَرَّدَ بَيْنَ يَدَيِ امْرَأَةٍ مُشْرِكَةٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمَرْأَةُ المشركة أمة لها. عالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ، (٣/ ٤٠٤).

(٥) كلمة (اصحهما) ساقطة من النسخة (ب).

(٦) ساقطة من النسخة (ب).

(٧) روضة الطالبين وعمدة المفتين:(٧/ ٢٥).

(٨) في النسخة (ب)السراج الوهاب.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(١٠) كلمة (لها) ساقطة من النسخة (ب).

(١١) لم أقف عليه في السراج الوهاج، وينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، ط: ١٤١٤هـ:(٢/ ٣٩).

الاحتساب [أيضا فقال: ﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ﴾، النساء المؤمنات لا يحل لامرأة أن تتجرد بين يدي مشركة] [١]إلا أن تكون أَمةً لها[٢].

وصححه الإمام الزاهدي في المجتبى [فقال في: المحرمات والذمية هل لها أن تنظر إلى المسلمة فيه وجهان: والأصح: أنه] [٣] لا يجوز، وهي كالرجل الأجنبي[٤][٥].

وصححه في التنوير [٦]أيضا فقال: والذمية كالرجل الأجنبي في الأصح فلا تنظر[٧] إلى المسلمة انتهى[٨].

هذا واختلف أيضا[٩] في الصبيان الذين يشتهون النسوان ويقدرون على إتيانهن، هل لهم الدخول عليهن ؟ فقيل نعم ففي الأشباه لأبن نجيم عن الملتقط: وليس الصبي كالبالغ في النظر إلى الأجنبية والخلوة فيجوز له[١٠] الدخول على النساء إلى خمسة عشر سنة انتهى[١١].

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(٢) نصاب الاحتساب: عمر بن محمد بن عوض السَّنَامي الحنفي (المتوفى: ٧٣٤هـ): (١/ ٢٢٤-٢٢٥).

(٣) ما بين المعكوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(٤) في النسخة (ب) الأجنبية.

(٥) المجتبى (ص: ٢٣).

(٦) في النسخة (ب) في التنوير بقوله.

(٧) في النسخة (ب)في الأصح لا تنظر.

(٨) التحرير والتنوير ﴿تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، (١٨/ ٢١١).

(٩) كلمة (أيضا) ساقطة من النسخة (ب).

(١٠) كلمة (له) ساقطة من النسخة (ب).

(١١) لأنه لا يحتلم. الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ (١/ ٢٦٥).

ولا يخفى على الحمية من ذوي الأبصار أنه لا يعتبر إلا البُلْه[١] من الأعمار،[كيف والمعنى الموجب لمنع البالغ في ذلك موجود بلا فرية فيما هنالك، وكم عوهد فيه من الفضل وكأين شوهد في صنوف العباد، لا سيما في دور المترفين، ومساكن المسرفين] [٢]، والقول الصحيح الموافق للنص الصريح في قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [٣] عدم جوازه هو الراجح[٤]، وفي كتب الشافعية[٥].

والمذكور في التتارخانية: ولفظة الغلام إذا بلغ الشهوة كالفحل[٦]،والبزازية [٧]ولفظها والصغير الذي لا يجامع فهو محرم، والذي يجامع فليس بمحرم فهو كالبالغ[٨]، والسراج الوهاج: ولفظ والمراد من

---

(١) والبله الاِسْم والمصدر من قَوْلهم: رجل أبله بَين البله يُقَال: بله يبله بلها وَالْجمع البله. وَفُلَان فِي عَيْش أبله أَي وَاسع.وقيل البله الذين يتبعون النساء لفضل طعامهم ولا يعرفون شيئا من أمور النساء، ينظر: جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط١، ١٩٨٧م(١/ ٣٨٠)، و المبسوط للسرخسي (١٠/ ١٥٨).

(٢) ما بين المعكوفتين ساقطة من النسخة (ب).

(٣) سورة النور: الآية(٣١).

(٤) المبسوط للسرخسي (١٠/ ١٥٨).

(٥) المهذب في فقة الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، (٢/ ٤٢٦)، والمجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) دار الفكر، (١٦/ ١٣٩).

(٦) لم اقف على كتاب التتارخانية، ووقفت عليه في الدر المختار:(١/ ٦٥٨).

(٧) البزازية: للشيخ، الإمام، حافظ الدين: محمد بن محمد بن شهاب، المعروف: بابن البزاز الكردري، الحنفي. المتوفى: سنة ٨٢٧هـ، وهو: كتاب جامع. لخص فيه: زبدة مسائل الفتاوى، والواقعات، من الكتب المختلفة، ورجح ما ساعده الدليل. وذكر الأئمة: أن عليه التعويل. كشف الظنون:(١/ ٢٤٢).

(٨) والطفل في اللغة الصبي ما بين أن يولد إلى أن يحتلم وأما الذي يعرف التمييز بين العورة وغيرها وقرب من الحلم فلا ينبغي لها أن تبدي زينتها له ألا ترى أن مثل هذا الصبي أمر بالاستئذان في بعض الأوقات بقوله تبارك وتعالى {وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ} [النور: ٥٨] إلا إذا لم يكونا من أهل الشهوة بأن كانا شيخين كبيرين لعدم احتمال حدوث الشهوة فيهما. لم اقف على كتاب البزازية، وينظر: بدائع الصنائع للكاساني: (٥/ ١٢٣)

قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [١]: الصغار الذين لا رغبة لهم في النساء، ولم يبلغوا مبلغا يطيقون فيه إتيان النساء، أما الصبي الذي ظهرت له رغبة فحكمه حكم البالغ [٢].

والله سبحانه وتعالى أحكم وأعلم واليه ينتهي السبيل الأقوم، وصلى الله على رسوله وصحبه وسلم.

(١) سورة النور الآية (٣٠).

(٢) لم أقف عليها في السراج الوهاج، وينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، ت قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ط ١، ١٤٢١ هـ:(١٣٨/٩)، والمجموع شرح المهذب:(١٣٩/١٦).

قائمة المصادر والمراجع

١. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)،ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط ١: ١٩٨٧م.

٢. اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية: المؤلف: ادوارد كرنيليوس فانديك (المتوفى: ١٣١٣هـ)،صححه وزاد عليه: السيد محمد علي البلاوي، مطبعة التأليف (الهلال)، مصر،١٣١٣هـ.

٣. المجتبى:شرح مختصر القدوري: لأبي الرجاء نجم الدِّين مُخْتَار بن محمود بن مُحَمَّد الزاهدي الغزميني المتوفى سنة (٦٥٨ه)،من باب البغاة إلى نهاية المخطوط، أطروحة مقدمة إلى،مجلس كلية الشريعة . الجامعة العراقية وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه فلسفة شريعة إسلامية تخصص فقه من الطالب محمد عبد الله سلمان الجبوري، بإشراف. م. د إبراهيم على الله جوير القيسي،١٤٣٣هـ، بغداد.

٤. فتاوى قاضي خان للإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني الحنفي المتوفى سنة ٥٩٢ هـ،المطبعة الأميرية ببولاق.

٥. الإتقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)،ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: ١٣٩٤هـ.

٦. تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دُوزِي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)،نقله إلى العربية وعلق عليه:: محمَّد سَليم النعَيمي،و جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط١،من سنة ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م.

٧. . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)،ت:الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة – القاهرة، ط ١، ١٤١٥هـ.

٨. مختار الصحاح، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)،ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت –،ط٥، ١٤٢٠هـ.

٩. جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)،ت: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط ١.

١٠. روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)،ت زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ.

١١. وفاية الأخيار في حل غاية الاختصار: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)،ت: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير – دمشق، ط: ١، ١٩٩٤م.

١٢. أسنى المطالب في شرح روض الطالب زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٣. الأصل المعروف بالمبسوط: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ)،ت: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي.

١٤. السيرة النبوية لابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)،ت: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ.

١٥. جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطى والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوى، والفتح الكبير للنبهانى)،لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)،ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف د على جمعة (مفتي الديار المصرية)،طبع على نفقة: د حسن عباس زكى.

١٦. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)،ت: علي محمد البجاوي،: دار الجيل، بيروت، ط: ١، ١٤١٢ هـ.

١٧. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل،: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ط ٢ – ١٤٠٧ هـ.

١٨. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)،ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ.

١٩. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، ط: ١٤١٤هـ.

٢٠. نصاب الاحتساب: عمر بن محمد بن عوض السَّنَامي الحنفي (المتوفى: ٧٣٤هـ).من دون طبعة وتاريخ.

٢١. التحرير والتنوير ﴿تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس،سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

٢٢. الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)،وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ.

٢٣. المهذب في فقة الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية.

٢٤. المجموع شرح المهذب ((مع تكملة ألسبكي والمطيع)) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) دار الفكر.

٢٥. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)،ت قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ط ١، ١٤٢١م.

٢٦. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م.

٢٧. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)،ت: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان.

٢٨. المبسوط للسرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٤هـ: من دون طبعة وتاريخ.

٢٩. موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط٢.

٣٠. بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ).من دون طبعة وتاريخ.

٣١. طريق الهجرتين وباب السعادتين: لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي الشهير بإبن قيم الجوزية، ت: عمر بن محمود أبو عمر، الدار السلفية، القاهرة، مصر،ط٢، ١٤١٤هـ.